

تعليمات تنفيذية للفحص رقم (٧٤) بند ٧١٠ لسنة ٢٠٠٥

بشأن

أسس محاسبة أطباء جراحة العظام

سبق أن أصدرت المصلحة التعليمات التنفيذية للفحص رقم ١٥ لسنة ١٩٩١ بخصوص ما ورد بالقرار الوزاري رقم ١٧ لسنة ١٩٨٤ بشأن مؤشرات الدخل وغيرها من القرائن التي تكشف عن الأرباح الفعلية للأطباء، وتكاليف مزاوله المهنة وصافي الربح في حالة عدم وجود دفاتر منتظمة .

وحرصا من المصلحة علي مواكبة تطورات الأنشطة المهنية، وعلي مد جسور الثقة والتعاون بينها وبين جمهور الممولين، قامت الإدارة بعمل دراسة شاملة لنشاط أطباء جراحة العظام تضمنت ما يلي: -

- الاطلاع علي عينة من ملفات ممولي هذا النشاط (الإقرارات الضريبية المقدمة / أسس الفحص / موافقات اللجان الداخلية / قرارات لجان الطعن) .
 - مخاطبة المأموريات المختلفة للتعرف علي تفاصيل هذا النشاط .
 - الاجتماع مع السادة مديري الفحص ببعض المأموريات .
- وقد أسفرت هذه الدراسة عن ضرورة مراعاة ما يلي عند محاسبة الحالات التقديرية :-

أولا : الإيرادات :

يتم تحديد بنود الإيرادات علي النحو التالي:

- ١ - الكشوف تنقسم إلي :
 - كشف " عادي / مستعجل " .
 - كشف منزلي .
- ٢ - الخدمات الطبية (فك وتركيب الجبس (عادي / فايبر) - الحقن المفصلي - الأشعه - غيارات ٠٠٠٠٠ الخ) .
- ٣ - العمليات الجراحية وتنقسم إلي :
 - * عمليات مهارة فنية : -
 - " تثبيت المفاصل الكبرى جراحيا / نقل أو تطويل أو توصيل أوتار ممزقة / بتر الأطراف من خلال الكتف أو رأس عظمة الفخذ / تثبيت كسور للعمود الفقري .
 - ٠٠٠٠ الخ " .
 - * عمليات متقدمة " إصلاح تشوهات وقصور العمود الفقري / تركيب مفصل صناعي كلي / عمليات تطويل العظام ٠٠٠ الخ " .

* عمليات كبري:

" استئصال الغشاء المخاطي المبطن للمفاصل الكبرى / تثبيت خارجي لعظمة الردفة / بتر فوق أو تحت الركبة أو الكوع ٠٠٠٠٠ الخ " .
* عمليات متوسطة :

" بتر إصبع / استئصال أكياس حول المفاصل / حقن نخاع عظمي / رفع شريحة ومسامير من العظام ٠٠ الخ "
* عمليات صغري :

" عملية ترقيع العظام من الحوض أو الشظية / عينة من العظام / رد كسر او خلع تحت مخدر عام مع الجبس ٠٠٠ الخ " .
* عمليات بسيطة :

" استئصال كيس دهني أو زلالي [بنج موضعي] " .
ويتم الاسترشاد بما يلي :-

◀ معاينة العيادة والعيادات الاخرى (إن وجدت) معاينة دقيقة ومتكررة لتحديد موقعها (منطقة راقية / متوسطة / شعبية) ومستويات الدخل بها / شهرة الطبيب ودرجة العلمية / التجهيزات الطبية مثل (سرير كشف - فانوس أشعه - سماعة - جهاز قياس الضغط) / الأجهزة والمستلزمات الطبيه مثل (جهاز أشعة - جهاز قياس كثافة العظام - جهاز موجات فوق الصوتية - جهاز ليزر - جهاز تنبيه كهربائي - قطن - شاش - مقصات/ جبس " عادي - فايبر " ٠٠٠) واثر ذلك علي الإيرادات / الاطلاع علي شهادة تسجيل العيادة للتحقق من الحصول علي تصريح بمزاولة العمليات الجراحية بالعيادة ومعاينة التجهيزات اللازمة لغرفة العمليات / مستوى تأنيث العيادة وديكوراتها / عدد المرضى وقت المعاينة / لافئة (الأسعار - أيام ومواعيد العمل) / عدد أفراد التمريض / الأطباء المساعدين .

◀ مناقشة الممول مناقشة شاملة لتحديد تخصصه ومركزه العلمي وعدد سنوات الممارسة / عدد الحالات " أفراد - تابعة لجهات " (اليومية - الأسبوعية) لكل من الكشف بأنواعها والخدمات الطبية (جبس بأنواعه - أشعه - حقن/ ٠٠٠) وقيمة كلا منها - عدد وأنواع العمليات الجراحية التي يقوم بإجرائها (حالات خاصة / تابعة لجهات) حسب تصنيفها واتعابه عن كل منهم / المستشفيات التي يتعامل معها (خاصة - تابعة لمؤسسه علاجية) / جهات التعاقد (تأمين صحي - مستشفيات - مستويات - هيئات - شركات - نوادي) وأتعابه السنوية منها وفقاً للشهادات

المؤيدة لذلك وبالنسبة الهيئات والشركات يوضح أساس التعاقد (نسبة ما يدفعه المريض طبقا للعقد) / مدي التفرغ للعيادة / عدد المؤتمرات العملية التي حضرها بالخارج / تكاليف مزاوله المهنة (المستلزمات الطبية - أتعاب أطباء التخدير والمساعدين ٠٠٠٠ الخ) / أسماء وعناوين أطباء التخدير الذين يتعامل معهم / عدد أيام ومواعيد العمل .

◀ تتولي الأمورية المختصة الرجوع إلي : -

• جهات التعاقد للحصول علي بيانات المعاملات معها .

• المستشفيات التي يجري بها العمليات للحصول علي بيان يوضح (عددها - نوعياتها - أتعاب الطبيب) .

◀ تحدد أتعاب الطبيب استرشادا بالاتي : -

• شهرة الطبيب ومركزه ودرجة العلمية .

• المستوي الاجتماعي للمنطقة الكائن بها العيادة .

• مستوي وشهرة المستشفيات التي يجري بها العمليات ونوع العمليات ودرجة إقامة المريض وعدد أيام الإقامة (ويتم الاسترشاد بأسعار المؤسسة العلاجية كحد ادني) إذا لم يثبت للمأمورية خلاف ذلك .

◀ الاطلاع علي ما لدي الممول من مستندات / أجنداث / سجلات / صور الإيصالات المهنية .

◀ بيانات التعامل : الخصم / وغيرها من البيانات التي يمكن الحصول عليها من أي مصادر أخرى .

◀ الإقرارات الضريبية المقدمة من الممول عن سنوات المحاسبة .

ثانيا : عدد أيام العمل :

تحتسب عدد أيام العمل كما يلي : -

الكشوف بأنواعها - الخدمات الطبية - العمليات ٥٢ أسبوع

مع مراعاة إخطارات التوقف المقدمة من الممول والتحقق من جديتها .

ثالثا : تكاليف مزاوله المهنة :

تحتسب كافة التكاليف والمصروفات اللازمة لمباشرة المهنة طبقا لأحكام المادة ٦٩

من القانون ١٥٧ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته وفي ضوء التعليمات التنفيذية رقم ١٠

لسنة ١٩٩٩ كالاتي : -

١ - في حالة وجود مستندات يتم تحديد كافة التكاليف والمصروفات اللازمة لمباشرة المهنة وفقاً لنتيجة فحص هذه المستندات المؤيدة لها (مع مراعاة تطبيق مبدأ مقابلة التكلفة بالإيراد) .

٢ - في حالات عدم توافر تلك المستندات تخصم كافة التكاليف والمصروفات اللازمة لمباشرة المهنة حكماً بواقع ٢٥ % (فقط) من إجمالي الإيراد .

- تطبيق الأسس الواردة بهذه التعليمات حتى السنوات ٢٠٠٤ .
- علي جميع المناطق الضريبية والإدارة المركزية للتوجيه والرقابة والإدارات التابعة لها مراعاة تنفيذ الأموريات لهذه التعليمات بكل دقة .

صدرت في ١٤ / ١١ / ٢٠٠٥